لِأَنَّ آخِرَ الكَلَامِ يَنْفَعُ أَوَّلَهُ السَّابِعُ التَّكْثِيرُ قَالَ سِيبَوَيْهِ

فِي قَوْلِهِ قَدْ أَتْرُكُ القِرْنَ مُصْفَرًّا أَنَامِلُهُ كَأَنَّ أَثْوَابَهُ

مُجَّتْ بِفِرْصَادِ وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى قَدْ نَرَى

تَقَلُّبَ وَجْهِكَ النَّوْعُ السَّابِعُ مَا يَأْتِي عَلَى ثَمَانِيَةِ أَوْجُهٍ

وَهُوَ الوَاوُ وَذَلِكَ أَنَّ لَنَا وَاوًا يَرْتَفِعُ مَا بَعْدَهَا

وَمِنْهَا وَاوٌ هِيَ تِينَا فِي نَحْوِ لَنُبَيِّنَنَّ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الأَرْحَامِ

فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ وَاوَ العَطْفِ انْتَصَبَ الفِعْلُ وَاوُ الحَالِ

وَتُسَمَّى وَاوَ الِابْتِدَاءِ أَيْضًا نَحْوُ جَاءَنِي زَيْدٌ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ

وَسِيبَوَيْهِ يُقَدِّرُهَا بِإِذْ وَوَاوَيْنِ يَنْتَصِبُ مَا بَعْدَهُمَا وَهُمَا

وَاوُ المَفْعُولِ مَعَهُ نَحْوُ سِرْتُ وَالنِّيلَ وَوَاوُ الجَمْعِ الدَّاخِلَةُ

عَلَى المُضَارِعِ المَنْصُوبِ بِنَفْيٍ أَوْ طَلَبٍ نَحْوُ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ

جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ وَقَوْلُ أَبِي الأَسْوَدِ

لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِيَ مِثْلَهُ عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ

وَالكُوفِيُّونَ يُسَمُّونَ هَذِهِ وَاوَ الصَّرْفِ وَوَاوَيْنِ يَنْجَرُّ مَا

بَعْدَهُمَا وَهُمَا وَاوُ القَسَمِ نَحْوُ وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ وَوَاوِ

رُبَّ كَقَوْلِهِ وَبَلْدَةٍ لَيْسَ بِهَا أَنِيسٌ إِلَّا اليَعَافِيرُ وَإِلَّا العِيسُ

Copyright © King Saud University